

بسم الله الرحمن الرحيم

التأصيل الشرعي للوجود الإسلامي في أوروبا

د/ خالد حنفي

هل يحتاج هذا الموضوع إلى بحث أو نظر؟

أبعد أن قارب عدد المسلمين في الغرب على الـ ٦٠ مليوناً، وتجاوز في ألمانيا الـ ٥ ملايين نتساءل هل الإقامة في الغرب مشروعة أم لا؟ أبعاد أن أصبح للمسلمين هذا العدد الكبير من المساجد والمراكز والمؤسسات المختلفة في الغرب نبحت في صحة الإقامة من عدمها؟ أبعاد أن دخل البرلمانات الأوربية والألمانية ممثلين للمسلمين، نفكر في عدم صحة أو مشروعية إقامتنا وبقائنا في الغرب؟

وما اثر الإجابة العلمية على هذا التساؤل، وهل يفيد بحثه أو النظر فيه قضية توطين الإسلام في الغرب، وهل يؤثر إيجاباً على أن يكون المسلم الأوربي نموذجاً فاعلاً ومشاركاً في صناعة الحضارة، وخدمة الإنسانية، يعطي الوطن أكثر مما يأخذ منه، ويخاف عليه بدل أن يخاف ويحذر منه؟

نعم نحن بحاجة ماسة إلى إجابة علمية على هذا التساؤل المطروح: هل إقامة المسلمين بين ظهراي غير المسلمين والخضوع لسلطان وقانون غير إسلامي بصورة دائمة مشروع أم غير مشروع؟

وذلك لجملة من الأسباب أهمها :

- علو صوت تيار الغلو والتشدد المحرم للإقامة في الغرب والداعي للهجرة من الغرب حيث دار الكفر، إلى الشرق حيث دار الإسلام، أمام خفوت وضعف صوت تيار الوسطية والاعتدال، ومما يؤكد صحة ما ذكرت؛ أننا بالضغط على محرك البحث

الشهير جوجل على الشبكة العنكبوتية بحثا عن المسألة محل النقاش ، سنجد كما هائلا من الفتاوى والبحوث والدراسات التي تحرم الإقامة في الغرب وتبرز سلبياتها وخطرها، وقد صنفت الكتب المستقلة التي تحمل التشديد والتأكيد على الرحيل ككتاب: (الإعلام بوجوب الهجرة من دار الكفر إلى دار الإسلام) ولا تكاد تجد رأيا مخالفا للمحرمين، وإن وجدت فلا تجد بحوثا تفصيلية تبين الحكم، وتفند أقوال المعارضين.

ولعل سبب ذلك أن تيار الوسطية والاعتدال في الغرب اعتبر أن المسألة محسومة من الناحية الشرعية والواقعية، وأن الحديث عنها لا جدوى منه. ولا يخفى أن تيار الغلو والتشدد يملك القدرة على التشهير والإشهار أكثر من تيار الاعتدال والوسطية، ويوظف المنتسبون إليه وسائل التواصل الحديثة في خدمة أفكارهم أكثر من تيار الاعتدال، كما أن بريقه وخاصة التحدي فيه تجعل إقبال الأجيال الجديدة، والمسلمين الجدد عليه أكبر من نهج الوسطية والاعتدال.

- ما يبني على عدم حسم مشروعية الإقامة في الغرب من آثار ونتائج سلبية ومنها:
- والتي على رأسها الإقامة المتأرجحة التي لا استقرار فيها، فإذا شك المسلم في الغرب في عدم صحة ومشروعية إقامته في الغرب، فسيفي مترقبا ليوم عودته إلى وطنه يخطط هناك لا هنا، ويقدم هناك لا هنا، ويبني ويوسع هناك، ويضيق ويؤقت هنا، ويشترى ويمتلك هناك ويكرى ويستأجر هنا، ويصعب علينا أن نتحدث والحال هذا عن اندماج إيجابي أو مشاركة فاعلة من مسلم أوروبي هذا حاله! وقد رأيت كثيرا من المسلمين ينفق من الأموال، ويبني مقرا لإقامته في وطنه الأصلي باهتمام ونفقات أضعاف ما يهين ويبنى هنا، رغم أنه لا يقيم في بيته في وطنه الأصلي إلا أياما معدودات في العام، بينما إقامته الأطول في وطنه الأوربي حيث المسكن الضيق والأثاث القديم... الخ والباعث على مثل هذا، هو الشعور الداخلي بعدم الاستقرار وترجيح العودة على البقاء، وقل مثل هذا في تربية الأبناء وتعليمهم، وفي الجانب الاقتصادي والمالي على المستوى الفردي والجماعي، وأقوى البواعث على عدم الاستقرار واتخاذ أوربا وطنا، الباعث الديني والشعور بحرمة البقاء بين ظهرائي غير المسلمين، وأن المسلم ببقائه

يرتكب إثماً ويحمل وزراً، لذا فهو يسعى للخلاص منه وقطع الشك باليقين بتكرير السؤال على العلماء أو بالرحيل إلى دار الإسلام.

- من النتائج السلبية لعدم حسم مسألة الإقامة في الغرب في الذهنية الإسلامية دعم فكرة أسلمة أوروبا، وتأجيج نظرية الصراع بين الإسلام والغرب، فإن المحرمين لا يجيزون الإقامة إلا للدعاة رجاء إدخال الأوربيين إلى الإسلام وتحويل أوروبا إلى دولة إسلامية، وقد أنتج هذا الفكر خلا رهييا في تدين المسلمين في الغرب وفي دعوة ومحاوله هداية العصاة من المسلمين وما ذلك إلا لتقديم دعوة غير المسلمين على المسلمين، وحصر ثواب الهداية والدعوة في دائرة غير المسلمين.
- إفراز مناخ سلبي منتج للعنف والكرهية في نهاية المطاف، فالمسلم المقيم إذا كان مقتنعا بحرمة الإقامة، سيحيا كارها للمجتمع مركزا على سلبياته مضخما لها، ناقلا للحالات الفردية ومحو لا لها إلى نمط عام، وظواهر في المجتمع وسيظهر ذلك في تصرفاته وتعاملاته، الأمر الذي سينتج معاملة له بالمثل من الآخر الذي يعيش بين ظهرانیه، والأمثلة التي تدلل على صحة ما ذكرنا كثيرة جدا.

- ومن الإشكالات كذلك اتخاذ تحريم الإقامة ذريعة لمخالفة قوانين الدولة اتفقت أو اختلفت مع الشريعة، كالتهرب من الضرائب، والاستفادة من معونة الضمان الاجتماعي بالمخالفة للقانون، وما يعرف بالعمل الأسود، وتعدد الزوجات، الأمر الذي سينتهي بنا إلى هدم وتشويه منظومة القيم الإسلامية بشكل عام، وحينها سيصدق فينا قول القائل: إن الإسلام كم يؤذى من أصدقائه الطيبين أكثر مما يؤذى من أعدائه الحاقدين!

- يبدو في الظاهر أن منطق واستدلال المحرمين أقوى وأبين من منطق المبيحين، فعندما نقرأ مثلا هذا النص النبوي الأكثر شيوعا عند طرح هذه المسألة والذي يذكر دون سباقه ولحاقه ومناسبة وروده، وسنأتي عليه بعد قليل: (أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر الكفر). عند قراءة هذا النص يبدو أن المسألة محسومة ولا تحتاج إلى مزيد بحث أو نظر. ناهيك أن ما صدر من فتاوى موجزة تؤصل لمشروعية الإقامة لم يتم تداولها ونشرها بشكل واسع في أوروبا.

▪ أن شيوع التحريم وعلو سطوته ينبني عليه العديد من الإشكالات والتناقضات في واقع المسلمين في أوروبا. كاعتبار أوروبا البيئة المكانية المعاصرة التي يصلح فيها تطبيق رأي أبي حنيفة القائل بجواز التعامل بالعقود الفاسدة في دار الكفر، وهو ما يعود على أصل منطق المحرمين بالإبطال فإنهم أباحوا الإقامة فقط للدعوة وتبليغ الإسلام، كما أن هذا الكلام يعنى تحريم ما تقرر إباحته في الغرب بل وربما إيجابه، كالزواج من الكتابيات، والتجنس، وأداء الخدمة الوطنية، وغير ذلك من الأحكام.

والعمل بهذا الرأي ينتج شخصية ازدواجية تحرم الشيء الواحد هنا وتبيحه هناك.

لكل ما سبق ولغيره من الأسباب كانت هذه الدراسة الموجزة والمؤصلة للإقامة في الغرب.

أدلة مشروعية الإقامة في الغرب

أولا القرآن الكريم :

1- قال الله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا) النساء (٩٧)

هذه الآية من سورة النساء تعتبر أن مدار الحل والحرمة في الإقامة في أي وطن التمكن من إقامة شعائر الدين وإظهاره، فمتى تمكن المسلم من إقامة هذه الشعائر كانت إقامته مشروعاً، ومتى عجز عن إقامتها تعين عليه أن يهاجر وأن يبحث عن وطن آخر يمكنه فيه أن يظهر دينه، فإذا لم يهاجر فقد ظلم نفسه باستثناء أصحاب الأعذار من الرجال والنساء والولدان؛ قال في الكشاف بعد تفسير الآية: وهذا دليل على أن الرجل إذا كان في بلد لا يتمكن فيه من إقامة أمر دينه كما يجب لبعض الأسباب والعوائق عن إقامة الدين لا تنحصر أو علم أنه في غير بلده أقوم بحق الله، وأدوم على العبادة، حقت عليه المهاجرة ([1]).

وقال الأستاذ محمد رشيد رضا في تعليقه على الآية: وَلِلْفُقَهَاءِ خِلَافٌ فِي الْهَجْرَةِ، هَلْ وَجُوبَهَا مَضَى أَوْ هُوَ مُسْتَمِرٌّ فِي كُلِّ زَمَانٍ؟ وَلَا مَعْنَى عِنْدِي لِلْخِلَافِ فِي وَجُوبِ الْهَجْرَةِ مِنَ الْأَرْضِ الَّتِي

يُمنع فيها المؤمن من العمل بدينه ، أو يؤذَى فيه إيذاءً لا يقدر على احتماله ، وأما المقيم في دار الكافرين ، ولكنه لا يمنع ولا يؤذَى إذا هو عمل بدينه ، بل يمكنه أن يقيم جميع أحكامه بلا نكير فلا يجب عليه أن يهاجر ، وذلك كالمسلمين في بلاد الإنكليز لهذا العهد ، بل ربما كانت الإقامة في دار الكفر سبباً لظهور محاسن الإسلام ، وإقبال الناس عليه اهـ ، أي : إذا كان المسلمون المقيمون هنالك على حريتهم يعرفون حقيقة الإسلام ، ويبينونها للناس بالقول والعمل والأخلاق والآداب [2].

ومعلوم أن المسلم الأوربي يتمتع بحريته الدينية الكاملة ، ويأمن على نفسه وماله وعرضه ، ربما على نحو لا يحصل له في كثير من ديار الإسلام ، على الأقل في مرحلة ما قبل الثورات العربية التي أسقطت الأنظمة التي حاربت التدين ، وعارضت الإسلاميين واعتبرتهم الخطر الأكبر الذي يهدد استقرارهم ويقطع استبدادهم ، وهل تنجح الثورات العربية في تحقيق الحرية الدينية كما هو الحال في أوروبا أم لا؟ سيبقى الأمر في ضمير الغيب ، ولا يعكر على هذا الذي ذكرنا بعض صور التمييز والاضطهاد ضد المسلمين ، والتي عادة ما ينصف فيها القضاء الطرف المسلم.

لكن حاصل الأمر ومنطوق الآية أن الإقامة في أوروبا ما دام المسلم يستطيع فيها إقامة شعائر دينه فهي إقامة مشروعة ، حتى وإن كانت أوروبا لا تمثل دار الإسلام ، فإذا تغير الحال وعجز المسلم عن إقامة وممارسة شعائر دينه ، كان من الظلم لنفسه أن يبقى فيها وأن لا يبحث عن وطن جديد ، وهنا يتعين عليه أن يهاجر وأن يغير البيئته.

إذاً وجوب الهجرة الذي تحدث عنه الفقهاء إنما يكون حالة العجز عن العيش والحياة بالدين في أي بلد سواء كان منتسباً إلى الإسلام ، أو إلى الكفر وهو ما تؤكد هذه الفتوى لشمس الدين الرملي الفقيه الشافعي المعروف: سئل عن المسلمين الساكنين في وطن من الأوطان الأندلسية ، يسمى أرغون ، وهم تحت ذمة السلطان النصراني ، يأخذ منهم خراج الأرض بقدر ما يصيبونه فيها ، ولم يتعد عليهم بظلم غير ذلك ، لا في الأموال ولا في الأنفس ، ولهم جوامع يصلون فيها ، ويصومون رمضان ، ويتصدقون ، ويظهرون قواعد الشريعة عياناً كما يجب ، ولا يتعرض لهم النصراني في شيء من أفعالهم الدينية ، وهم مع ذلك يخافون أن يكونوا عاصين بإقامتهم ببلاد الكفر ، فهل تجب عليهم الهجرة ، وهم على هذه الحالة من إظهار الدين ، نظراً إلى أنهم ليسوا

عَلَى أَمَانٍ أَنْ يَكْلَفُوهُمْ الْارْتِدَادَ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ تَعَالَى ، أَوْ عَلَى إِجْرَاءِ أَحْكَامِهِمْ عَلَيْهِمْ ؟ أَوْ لَا تَجِبُ نَظْرًا إِلَى مَا هُمْ فِيهِ مِنَ الْحَالِ الْمَذْكُورِ ؟

فَأَجَابَ بِأَنَّهُ لَا تَجِبُ الْهَجْرَةُ عَلَى هَؤُلَاءِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ وَطَنِهِمْ ؛ لِقُدْرَتِهِمْ عَلَى إِظْهَارِ دِينِهِمْ بِهِ ، وَلِأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ عَثْمَانَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ إِلَى مَكَّةَ لِقُدْرَتِهِ عَلَى إِظْهَارِ دِينِهِ بِهَا ، بَلْ لَا تَجُوزُ لَهُمُ الْهَجْرَةُ مِنْهُ ؛ لِأَنَّهُ يَرْجَى بِإِقَامَتِهِمْ بِهِ إِسْلَامَ غَيْرِهِمْ ، وَلِأَنَّهُ دَارَ إِسْلَامٍ ، فَلَوْ هَاجَرُوا مِنْهُ صَارَ دَارَ حَرْبٍ ، وَفِيمَا ذَكَرَ فِي السُّؤَالِ مِنْ إِظْهَارِهِمْ أَحْكَامَ الشَّرِيعَةِ الْمَطْهُرَةِ ، وَعَدَمِ تَعَرُّضِ الْكُفَّارِ لَهُمْ بِسَبَبِهَا عَلَى تَطَاوُلِ السِّنِّينِ الْكَثِيرَةِ ، مَا يَفِيدُ الظَّنَّ الْغَالِبَ بِأَنَّهُمْ آمِنُونَ مِنْهُمْ مِنْ إِكْرَاهِهِمْ عَلَى الْارْتِدَادِ عَنِ الْإِسْلَامِ ، أَوْ عَلَى إِجْرَاءِ أَحْكَامِ الْكُفْرِ عَلَيْهِمْ ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمَفْسِدَ مِنَ الْمَصْلُحِ ([٣]) .

فَأَنْتِ تَرَى أَنَّ وَصْفَ الْبَلَدِ الَّذِي يَقِيمُ فِيهِ الْمُسْلِمُونَ أَصْحَابَ النَّازِلَةِ أَوْ السُّؤَالِ يَنْطَبِقُ حَالَهُ عَلَى أَوْرِبَا الَّتِي يَقِيمُ فِيهَا الْمُسْلِمُونَ وَزِيَادَةَ ، فَالْمَسَاجِدُ قَائِمَةٌ مَوْجُودَةٌ ، بَلْ إِنْ بَعْضُ الْأَقْطَارِ الْأَوْرِبِيَّةِ تَسْهَمُ فِي بِنَائِهَا فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ ، وَفِي شَهْرِ رَمَضَانَ يُقَامُ الْإِفْطَارُ الْجَمَاعِيُّ فِي الْمَطَارَاتِ ، وَالْأَمَاكِنِ الَّتِي يَتَجَمَعُ فِيهَا عَدَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى حَدِّ أَنْ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ يَقُولُ : إِنَّهُ يَشْعُرُ بِرَمَضَانَ وَرُوحَانِيَّاتِهِ فِي أَوْرِبَا أَكْثَرَ مِنْ بَلَدِهِ الْأَصْلِيِّ . وَهَلْ سَمِعَ أَحَدٌ بِإِكْرَاهِ أَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِي أَوْرِبَا عَلَى الْارْتِدَادِ وَالْخُرُوجِ عَنِ الْإِسْلَامِ .

كَمَا أَنَّ مَا نَظَرَ إِلَيْهِ الرَّمْلِيُّ فِي إِجَابَتِهِ مَتَحَقِّقٌ كَذَلِكَ فِي الْوَاقِعِ الْأَوْرِبِيِّ : مِنْ أَنَّهُ يَرْجَى بِإِقَامَتِهِمْ إِسْلَامَ غَيْرِهِمْ ، فَالْمُسْلِمُونَ فِي الْغَرْبِ يَشْكُلُونَ النَّافِذَةَ الْكَبْرَى الَّتِي يَطَّلُ مِنْهَا الْغَرْبُ عَلَى الْإِسْلَامِ ، فَيَتَعَرَّفُونَ عَلَيْهِ وَيَقْرَأُونَ عَنْهُ فَتُفَصِّلُ الرِّسَالَةَ سِوَاءَ أَسْلَمُوا وَاهْتَدَوْا أَمْ لَا ؟

أَمَّا تَعَرُّضُ الْمُسْلِمِ الْأَوْرِبِيِّ لَصُورِ الْغَوَايَةِ وَالْإِنْحِرَافِ عَنِ الدِّينِ أَكْثَرَ مِنْ غَيْرِهِ ، فَهَذَا أَمْرٌ مَا عَادَ مَقْبُولًا فِي هَذَا الْعَصْرِ الَّذِي أَصْبَحَ الْعَالَمُ فِيهِ بِفِعْلِ ثَوْرَةِ الْمَعْلُومَاتِ قَرْيَةً صَغْرَى ، وَغَدَتِ الْمَوْثِرَاتُ السَّلْبِيَّةُ عَلَى التَّدِينِ ، وَبُؤْرُ الْإِنْحِرَافِ قَائِمَةٌ وَمَوْجُودَةٌ فِي كُلِّ مَكَانٍ ، وَيَبْقَى تَطْوِيرُ وَسَائِلِ التَّرْبِيَةِ عَلَى الْقِيَمِ الْإِسْلَامِيَّةِ هُوَ السَّبِيلُ الْأَمْثَلُ لِلتَّغْلِبِ عَلَى مِثْلِ هَذِهِ الْإِشْكَالِيَّاتِ وَالْفَوَارِقِ بَيْنَ الْأَوْطَانِ وَالْبَيْتَاتِ .

2- قوله تعالى على لسان يوسف عليه السلام: ﴿ قَالَ رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونِي إِلَيْهِ ﴾ [يوسف: ٣٣] فقد كان ليوسف عليه السلام وطان: وطنه الأول الذي ولد وعاش فيه صغيراً، وألقى فيه في البئر. ووطنه الثاني الذي امتحن كذلك فيه، وابتلي بفتنة امرأة العزيز، والسجن والاتهام بهتاناً من قبل إخوته بالسرقة ﴿ قَالُوا إِنْ يَسْرِقْ فَقَدْ سَرَقَ أَخٌ لَهُ مِنْ قَبْلُ فَأَسْرَهَا يُوسُفُ فِي نَفْسِهِ وَلَمْ يُبْدِهَا لَهُمْ قَالَ أَنْتُمْ شَرٌّ مَكَانًا وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا تَصِفُونَ ﴾ [يوسف: ٧٧] ورغم ذلك لم يقل الهجرة أحب إلي مما يدعونني إليه وإنما قال: السجن أحب إلي مما يدعونني إليه ومارس الدعوة ولم ينس رسالته في السجن ﴿ يَا صَاحِبِي السِّجْنُ أَرَبَابٌ مُتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ (٣٩) مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَأَبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقِيمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [يوسف: ٣٩، ٤٠]، وقام بصناعة الحياة في الوطن الثاني، فأنقذ البلاد من مجاعة اقتصادية محققة، وكان عنصراً فاعلاً فيها فتولى وزارة المالية والاقتصاد والزراعة، ولم يكتف بهذا بل أرسل في طلب أبيه وإخوته إلى هذا الوطن الثاني.

وفيه أن على المسلمين في الغرب أن يصنعوا الحياة كذلك، وأن يعرفوا بإسلامهم، وأن يحافظوا على هويتهم ودينهم، وأن يصبروا على صور التمييز والظلم ضدهم، وأن يجهدوا جهدهم في الحصول على حقوقهم من خلال الطرق القانونية المكفولة لهم، وأن يكونوا عناصر فاعلين في المجتمع بالفلاح في دراستهم، وبالتقدم والتميز علمياً واقتصادياً، فإن يوسف عليه السلام ما بدأ الدعوة إلى توحيد الله في السجن، إلا بعد أن أدرك من يتوجه إليهم بالدعوة أنه يملك علماً وفضلاً كبيراً عن غيره ﴿ قَالَ لَا يَأْتِيكُمَا طَعَامٌ تُرْزَقَانِهِ إِلَّا نَبَاتِكُمَا بِتَأْوِيلِهِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَكُمَا ذَلِكُمَا مِمَّا عَلَّمَنِي رَبِّي إِنِّي تَرَكْتُ مِلَّةَ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ ﴾ [يوسف: ٣٧] فإن فعلنا فقد أخذنا بحق العبرة من القصص القرآني وامتثلنا لتوجيه الله عز وجل في آخر سورة يوسف ﴿ لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لَأُولِي الْأَلْبَابِ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَى وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ [يوسف: ١١١]

ثانياً: السنة النبوية

▪ عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: جاء رجلٌ أعرابيٌّ جافٌ جريءٌ فقال يا رسول الله أين الهجرة؟ إليك حيثما كنت؟ أم إلى أرضٍ معلومةٍ؟ أم لقومٍ خاصةٍ؟ أم إذا متَّ

انْقَطَعَتْ؟. قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ
الْهَجْرَةِ؟ قَالَ: هَا أَنَا ذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: إِذَا أَقَمْتَ الصَّلَاةَ وَآتَيْتَ الزَّكَاةَ فَأَنْتَ مَهَاجِرٌ
وَإِنْ مِتَّ بِالْحَضْرَمِيِّ قَالَ: يَعْنِي أَرْضًا بِالْيَمَامَةِ [4]

ووجه الدلالة من الحديث أن العبرة ليست باختلاف الأماكن والبلدان، وإنما بالقدرة على إقامة
الشعائر الدينية.

2- عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ زُرْتُ عَائِشَةَ مَعَ عُبَيْدِ بْنِ عَمِيرٍ اللَّيْثِيِّ فَسَأَلْنَاهَا عَنِ الْهَجْرَةِ فَقَالَتْ
لَا هَجْرَةَ الْيَوْمِ، كَانَ الْمُؤْمِنُونَ يَفِرُّونَ بِدِينِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَإِلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
مَخَافَةَ أَنْ يَفْتَنَ عَلَيْهِ، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَقَدْ أَظْهَرَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ وَالْيَوْمَ يَعْبُدُ رَبَّهُ حَيْثُ شَاءَ وَلَكِنْ جِهَادٌ
وَنِيَّةٌ [5]

قال ابن حجر في شرح هذا الحديث: أَشَارَتْ عَائِشَةُ إِلَى بَيَانِ مَشْرُوعِيَّةِ الْهَجْرَةِ وَأَنَّ سَبَبَهَا خَوْفُ
الْفِتْنَةِ، وَالْحُكْمُ يَدُورُ مَعَ عِلَّتِهِ، فَمَقْتَضَاهُ أَنَّ مَنْ قَدَرَ عَلَى عِبَادَةِ اللَّهِ فِي أَيِّ مَوْضِعٍ اتَّفَقَ لَمْ
تَجِبْ عَلَيْهِ الْهَجْرَةُ مِنْهُ، وَمَنْ ثُمَّ قَالَ الْمَاورِدِيُّ: إِذَا قَدَرَ عَلَى إِظْهَارِ الدِّينِ فِي بَلَدٍ مِنْ بِلَادِ
الْكُفْرِ فَقَدْ صَارَتْ الْبَلَدُ بِهِ دَارَ إِسْلَامٍ، فَالْإِقَامَةُ فِيهَا أَفْضَلُ مِنَ الرَّحْلَةِ مِنْهَا لِمَا يَتَرَجَّى مِنْ دُخُولِ
غَيْرِهِ فِي الْإِسْلَامِ [6].

▪ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ بَلَّغْنَا مَخْرَجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ بِالْيَمَنِ،
فَخَرَجْنَا مَهَاجِرِينَ إِلَيْهِ أَنَا وَأَخْوَانٌ لِي أَنَا أَصْغَرُهُمْ. أَحَدُهُمَا أَبُو بَرْدَةَ وَالْآخَرُ أَبُو رَهْمٍ إِذَا
قَالَ بَضْعٌ، وَإِمَّا قَالَ فِي ثَلَاثَةِ وَخَمْسِينَ أَوْ اثْنَيْ وَخَمْسِينَ رَجُلًا مِنْ قَوْمِي فَرَكَبْنَا سَفِينَةً
فَأَلْقَتْنَا سَفِينَتَنَا إِلَى النَّجَاشِيِّ بِالْحَبْشَةِ، فَوَافَقَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَأَقَمْنَا مَعَهُ حَتَّى قَدَمْنَا
جَمِيعًا فَوَافَقَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ افْتَتَحَ خَيْبَرَ، وَكَانَ أَنَاسٌ مِنَ النَّاسِ يَقُولُونَ
لَنَا يَعْنِي لِأَهْلِ السَّفِينَةِ سَبَقْنَاكُمْ بِالْهَجْرَةِ، وَدَخَلَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عَمِيْسٍ وَهِيَ مِنْ قَدَمٍ مَعَنَا
عَلَى حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَائِرَةً، وَقَدْ كَانَتْ هَاجَرَتْ إِلَى النَّجَاشِيِّ
فِيمَنْ هَاجَرَ فَدَخَلَ عَمْرٌ عَلَى حَفْصَةَ وَأَسْمَاءَ عِنْدَهَا فَقَالَ عَمْرٌ حِينَ رَأَى أَسْمَاءَ مِنْ هَذِهِ
قَالَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عَمِيْسٍ قَالَ عَمْرٌ الْحَبْشِيَّةُ هَذِهِ، الْبَحْرِيَّةُ هَذِهِ قَالَتْ أَسْمَاءُ: نَعَمْ. قَالَ:
سَبَقْنَاكُمْ بِالْهَجْرَةِ فَنَحْنُ أَحَقُّ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْكُمْ. فَغَضِبَتْ وَقَالَتْ:

كَلَّا وَاللَّهِ . كُنْتُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَطْعَمُ جَائِعَكُمْ ، وَيَعْظُ جَاهِلَكُمْ ، وَكُنَّا فِي دَارٍ ، أَوْ فِي أَرْضِ الْبُعْدَاءِ الْبُغْضَاءِ بِالْحَبَشَةِ ، وَذَلِكَ فِي اللَّهِ وَفِي رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَإِيمِ اللَّهِ لَا أَطْعَمُ طَعَامًا وَلَا أَشْرَبُ شَرَابًا حَتَّى أَذْكَرَ مَا قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ كُنَّا نُوْذِي وَنَخَافُ ، وَسَأَذْكَرُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَسْأَلُهُ ، وَاللَّهُ لَا أَكْذِبُ وَلَا أَزِيغُ وَلَا أَزِيدُ عَلَيْهِ .

فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّ عَمْرًا قَالَ كَذَا وَكَذَا. قَالَ: فَمَا قُلْتَ لَهُ؟ قَالَتْ: قُلْتُ لَهُ كَذَا وَكَذَا. قَالَ: لَيْسَ بِأَحَقَّ بِي مِنْكُمْ ، وَلَهُ وَلَا أَصْحَابِهِ هِجْرَةٌ وَاحِدَةٌ ، وَلَكُمْ أَنْتُمْ أَهْلَ السَّفِينَةِ هِجْرَتَانِ. قَالَتْ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا مُوسَى وَأَصْحَابَ السَّفِينَةِ يَأْتُونِي أَرْسَالًا يَسْأَلُونِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ ، مَا مِنْ الدُّنْيَا شَيْءٌ هُمْ بِهِ أَفْرَحُ وَلَا أَعْظَمُ فِي أَنْفُسِهِمْ مِمَّا قَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قَالَ أَبُو بَرْدَةَ: قَالَتْ أَسْمَاءُ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا مُوسَى وَإِنَّهُ لَيَسْتَعِيدُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنِّي .

[7]

والحديث يبين أن عيش المسلم وسط غير المسلمين لا يقل أجراً وثواباً عن العيش وسط المسلمين ، وجملة: (ولكم أنتم أصحاب السفينة هجرتان) يؤكد مضاعفة الثواب والأجر لمن كانت حياته بعيدة عن المجتمع الإسلامي. وذلك لسببين: أولهما: ما يترجى من العيش وسط غير المسلمين من تعريفهم بالإسلام وتبليغهم الرسالة، والثاني: درجة المجاهدة والصبر التي يقتضيها هذا العيش خلافاً لمن يعيش الحياة الإسلامية وسط المسلمين، وهو ما أشارت إليه السيدة أسماء بقولها: كُنْتُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَطْعَمُ جَائِعَكُمْ وَيَعْظُ جَاهِلَكُمْ وَكُنَّا فِي دَارٍ أَوْ فِي أَرْضِ الْبُعْدَاءِ الْبُغْضَاءِ بِالْحَبَشَةِ ، وَنَحْنُ كُنَّا نُوْذِي وَنَخَافُ .

▪ حديث جرير بن عبد الله البجلي قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية إلى خثعم فاعتصم ناس منهم بالسجود، فأسرع فيهم القتل، قال: فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فأمر لهم بنصف العقل، وقال: «أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين» قالوا: يا رسول الله لم؟ قال: «لا تراءى ناراهما». فهذا حديث لا يصح [8]، ولو ثبت فإن سبب وروده مفسر لمعناه، وهو أن أناساً أسلموا ومكثوا مع قومهم الكفار ولم يهاجروا إلى بلد الإسلام، حتى إذا وقعت مواجهة بين المسلمين وأولئك الكفار لم يتميز أمر أولئك المسلمين من بين سائر قومهم الكفار، فيقتلهم المسلمون في المعركة؛ لعدم

معرفتهم بهم حيث لم تميزهم علامة، فالبراءة منهم من جهة أن المسلمين لو قتلوهم فلا تبة عليهم بذلك، وهذا المعنى لا وجود له اليوم، فتنزيل هذا الحديث على الواقع ممتنع، واقتطاع طائفة من الناس طرفاً من الحديث دون سائره وسببه من أكبر الآفات المفسدة للفهم الصحيح.

ولهذا رأي العلامة الشيخ فيصل مولوي رحمه الله تعالى بعد تأمله في هذه النصوص أن دعوة المسلمين في أوربا في هذا العصر إلى الهجرة إلى دار الإسلام ليست واجبة كما يدعي بعض الناس. وهي غير جائزة أصلاً بالنسبة للمسلمين من أهل البلاد الأصليين وهم أغلبية. أما المسلمون المهاجرون من دول إسلامية فحكم العودة إلى بلادهم الأصلية يتراوح بين الوجوب والاستحباب أو الكراهة أو التحريم حسب ظروف كل منهم [9].

ثالثاً : السيرة النبوية

▪ عيش الصحابة مع أقوامهم الكفار

أ- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ ضَمَادًا قَدِمَ مَكَّةَ وَكَانَ مِنْ أَزْدِ شَنْوَةَ وَكَانَ يَرْقَى مِنْ هَذِهِ الرِّيحِ فَسَمِعَ سَفْهَاءَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ يَقُولُونَ إِنَّ مُحَمَّدًا مَجْنُونٌ. فَقَالَ لَوْ أَنِّي رَأَيْتُ هَذَا الرَّجُلَ لَعَلَّ اللَّهَ يَشْفِيهِ عَلَى يَدَيَّ - قَالَ - فَلَقِيَهُ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ إِنِّي أَرْقَى مِنْ هَذِهِ الرِّيحِ وَإِنَّ اللَّهَ يَشْفِي عَلَيَّ يَدِي مِنْ شَاءِ فَهَلْ لَكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- « إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ مِنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ أَمَا بَعْدُ ». قَالَ فَقَالَ أَعِدْ عَلَيَّ كَلِمَاتِكَ هَؤُلَاءِ.

فَأَعَادَهُنَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - قَالَ - فَقَالَ لَقَدْ سَمِعْتُ قَوْلَ الْكُهَنَةِ وَقَوْلَ السَّحَرَةِ وَقَوْلَ الشَّعْرَاءِ فَمَا سَمِعْتُ مِثْلَ كَلِمَاتِكَ هَؤُلَاءِ وَلَقَدْ بَلَغَنَّا عَوْسَ الْبَحْرِ - قَالَ - فَقَالَ هَاتِ يَدَكَ أَبِيْعِكَ عَلَيَّ الْإِسْلَامَ - قَالَ - فَبَايَعَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- « وَعَلَى قَوْمِكَ ». قَالَ وَعَلَى قَوْمِي - قَالَ - فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-

سَرِيَّةً فَمَرُّوا بِقَوْمِهِ فَقَالَ صَاحِبُ السَّرِيَّةِ لِلْجَيْشِ هَلْ أَصَبْتُمْ مِنْ هَؤُلَاءِ شَيْئًا فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ
أَصَبْتُ مِنْهُمْ مِطْهَرَةً. فَقَالَ رَدُّهَا فَإِنَّ هَؤُلَاءِ قَوْمٌ ضِمَادٌ. صحيح مسلم - ١١ / ٣

معاني بعض الكلمات:

الناعوس : لجة البحر ووسطه أو قعره الأقصى

ب- عمرو بن عبسة السلمي أسلم في مكة وقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم إنى متبعك قال
إنك لا تستطيع ذلك يومك هذا ألا ترى حالي وحال الناس؟ لكن ارجع إلى أهلِكَ فإذا سمعت
بي قد ظهرت فاتني

ج- الطفيل بن عمرو الدوسي أسلم في مكة ورجع إلى قومه يدعوهم إلى الإسلام فأسلم القليل
منهم واشتكى الطفيل إلى رسول الله ص وطلب منه أن يدعو عليهم فقال ص اللهم اهد دوسا
واتني بهم ورجع الطفيل إلى قومه يدعوهم إلى الإسلام حتى هاجر النبي ص ومضى بدر وأحد
والخندق فقدم الطفيل بمن أسلم من قومه وهم سبعون أو ثمانون بيتا وفيهم أبو هريرة ورسول
الله في خيبر

د- أبو ذر الغفاري أسلم في مكة فقال له النبي ص ارجع إلى قومك فأخبرهم حتى يأتيك أمري
وأمثال هذه الحوادث كثير جدا

▪ هجرة الحبشة

وقصة الهجرة إلى الحبشة طويلة جدا نقتصر على رواية موجزة منها لأنها تشبه إلى حد كبير واقع
الأقلية المسلمة في الغرب، ولنلاحظ العبارات المظللة باللون الأحمر ونتأمل فيها.

عن أم سلمة بنت أبي أمية بن المغيرة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت: لما نزلنا أرض
الحبشة جاورنا بها خير جار (النجاشي) أمنا على ديننا وعبدنا الله تعالى، لا نؤذى، ولا نسمع
شيئاً نكرهه، فلما بلغ ذلك قريشاً ائتمروا بينهم أن يبعثوا إلى النجاشي فينا رجلين جلدتين، وأن

يهدوا للنجاشي هدايا مما يستطرف من متاع مكة، ولم يتركوا من بطارقه بطريقاً إلا أهدوا له هدية، ثم قالوا للملك: أيها الملك، إنه صبا إلى بلدك منا غلمان سفهاء، فارقوا دين قومهم، ولم يدخلوا في دينك، وجاءوا بدين مبتدع لا نعرفه نحن ولا أنت، وقد بعثنا إليك فيهم أشرف قومهم من آبائهم وأعمامهم، لتردهم إليهم، قالت: فغضب النجاشي ثم قال: قوماً جاوروني ونزلوا بلادي واختاروني على من سواي، لا أسلمهم، حتى أدعوهم فأسألهم ما يقول هذان في أمرهم؟ فإن كانوا كما يقولون أسلمتهم إليهما، ورددتهم إلى قومهم، وإن كانوا على غير ذلك منعتهما منهما، وأحسنت جوارهم، ما جاوروني.

ثم تروى السيدة أم سلمة رضي الله عنها أن النجاشي نزل به رجل من الحبشة ينزعه في ملكه .
 قَالَتْ فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتَنَا حَزْناً حَزْناً قَطُّ كَانَتْ أَشَدَّ عَلَيْنَا مِنْ حَزْنِ حَزْنَاهُ عِنْدَ ذَلِكَ تَخَوُّفاً أَنْ يَظْهَرَ ذَلِكَ الرَّجُلَ عَلَى النَّجَاشِيِّ ، فَيَأْتِي رَجُلٌ لَّا يَعْرِفُ مِنْ حَقِّنَا مَا كَانَ النَّجَاشِيُّ يَعْرِفُ مِنْهُ قَالَتْ وَسَارَ إِلَيْهِ النَّجَاشِيُّ ، وَبَيْنَهُمَا عَرْضُ النَّيْلِ ، قَالَتْ فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ مِنْ رَجُلٍ يَخْرُجُ حَتَّى يَحْضُرَ وَقِيَعَةَ الْقَوْمِ ثُمَّ يَأْتِينَا بِالْخَبَرِ ؟ قَالَتْ فَقَالَ الزَّيْبِرُ بْنُ الْعَوَامِّ : أَنَا ، قَالُوا : فَأَنْتَ - وَكَانَ مِنْ أَحَدِثِ الْقَوْمِ سَنًا - قَالَتْ فَفَنَفَخُوا لَهُ قُرْبَةً فَجَعَلَهَا فِي صَدْرِهِ ثُمَّ سَبَحَ عَلَيْهَا حَتَّى خَرَجَ إِلَى نَاحِيَةِ النَّيْلِ الَّتِي بَهَا مَلْتَقَى الْقَوْمِ ثُمَّ انْطَلَقَ حَتَّى حَضَرَهُمْ قَالَتْ فَدَعَوْنَا اللَّهَ تَعَالَى لِلنَّجَاشِيِّ بِالظُّهُورِ عَلَى عَدُوهِ وَالتَّمَكِينِ لَهُ فِي بِلَادِهِ قَالَتْ فَوَاللَّهِ إِنَّا لَعَلَى ذَلِكَ مُتَوَقِّعُونَ لِمَا هُوَ كَائِنٌ إِذْ طَلَعَ الزَّيْبِرُ وَهُوَ يَسْعَى ، فَلَمَعَ بِثَوْبِهِ وَهُوَ يَقُولُ أَلَّا أَبْشُرُوا ، فَقَدْ ظَفَرَ النَّجَاشِيُّ ، وَأَهْلَكَ اللَّهُ عَدُوَّهُ وَمَكَنَّ لَهُ فِي بِلَادِهِ . قَالَتْ فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتَنَا فَرِحْنَا فَرِحَةً قَطُّ مِثْلَهَا . قَالَتْ وَرَجَعَ النَّجَاشِيُّ ، وَقَدْ أَهْلَكَ اللَّهُ عَدُوَّهُ وَمَكَنَّ لَهُ فِي بِلَادِهِ وَاسْتَوْتَقَّ عَلَيْهِ أَمْرُ الْحَبَشَةِ ، فَكُنَّا عِنْدَهُ فِي خَيْرِ مَنْزِلٍ حَتَّى قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ بِمَكَّةَ [10]

وعن أم حبيبة رضي الله تعالى عنها قالت: كنت بأرض الحبشة مع زوجي عبيد الله بن جحش فرأيت به بأساً صورة وشرها، ففزعت وقلت: تغيرت والله حاله، فلما أصبحت قال لي: إني نظرت في الدين فلم أر دينا خيراً من النصرانية، ورجع إلى النصرانية. فقلت له: والله ما خير لك، وأخبرته ما رأيت له، فلم يحفل بذلك، وأكب على الخمر يشربه حتى مات، فأرى في النوم كأن أبي يقول لي: يا أم المؤمنين. ففزعت فأولت أن رسول الله ﷺ صلى الله عليه وسلم

يتزوجني ، فما هو إلا أن انقضت عدتي ، فما شعرت إلا برسول النجاشي ، جارية يقال لها أبرهة ، كانت تقوم على ثيابه ودهنه ، فاستأذنت علي ، فأذنت لها . فقالت : إن الملك يقول لك : إن رسول الله ﷺ كتب إلي أن أزوجه . فقلت : بشرك الله بخير . وقالت : يقول لك الملك : وكلني من يزوجك ، فأرسلتُ إلى خالد بن سعيد فوكلته ، وأعطيت أبرهة إسوارين من فضة وخدمتين كانتا علي ، وخواتيم فضة كانت في أصابع رجلي سرورا بما بشرتني به ([11]).

والقصة فيها عبر كثيرة تحتاج إلى مدارسة خاصة ، لكن الواضح فيها أن الصحابة الذين هاجروا كان عددهم ٨١ رجلا ومعهم عدد من كبار الصحابة وفيهم نساء ، ومع بعضهم زوجاتهم ، فكانوا أقلية مسلمة تعيش وسط أكثرية غير مسلمة وتخضع لسلطان وقانون غير إسلامي ، وقد هاجروا لسبب واضح وهو الاضطهاد والأذى الذي لحق بهم جراء إسلامهم في مكة ، لكن اللافت للنظر هنا أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يطلب منهم العودة إلى المدينة بعد زوال السبب وانتفاء الاضطهاد وقيام دولة الإسلام في المدينة ، إنما تركهم سبع سنين بعد قيام دولة الإسلام في المدينة وحينها قال كلمته المشهورة : لا أدري بأيهما أفرح بفتح خبير أم بقدم جعفر؟! ومعلوم أن فتح خبير كان سنة سبع هجرية .

وذات الحال بالنسبة للمسلمين في الغرب فقد هاجروا من أوطانهم لأسباب مؤقتة في الأصل إما طلبا للعمل وتحسين الأوضاع الاقتصادية ، أو رغبة في الدراسة ، أو طلبا للحرية السياسية والدينية ، ثم زالت كل هذه الأسباب لكنهم لم يرحلوا وبقوا في الغرب ، ثم ولد لهم أبناء ، بل وأبناء الأبناء وأصبحوا جزءا من أوروبا وأصبحت أوروبا هي وطنهم الأصلي ، فإذا حكمنا على هذا الوضع بعدم المشروعية قطعنا كذلك بعدم مشروعية إقامة الصحابة في الحبشة ، وهو ما لا يصح ؛ لعلم النبي صلى الله عليه وسلم به وموافقته عليه ، فبان بوضوح صحة ومشروعية الإقامة ، والبقاء والعيش في غير دار الإسلام على هذا النحو وتلك الصورة .

بعض الفقهاء المعاصرين المحرمين لإقامة المسلمين في الغرب بشكل عام يحتج بالانحرافات التي تقع في صفوف المسلمين عن الدين ، فبعض الشباب المسلم يشرب الخمر ، ويقع في الزنا ، وغير ذلك من الفواحش التي حرمها الإسلام ، وقد رأينا أن عبيد الله بن جحش تنصر ومات نصرانيا ، ولم يتخذ النبي صلى الله عليه وسلم قرارا استثنائيا يطلب فيه من الصحابة

العودة إلى المدينة خشية أن تنتقل العدوى إليهم فيتركوا دينهم ورسالتهم ، بل تزوج من أم حبيبة بعد انقضاء عدتها ، وطلب من الملك غير المسلم أن يقوم بتزويجها!!

ثم انظر إلى أعلى درجات الاندماج الإيجابي من المسلمين أثناء إقامتهم في غير دار الإسلام في حادثة الخروج على الملك ومنازعتة لملكه ، وتعبير السيدة أم سلمة رضي الله عنها عما أصاب المسلمين من حزن أو فرح لما أصاب النجاشي الملك غير المسلم ، ووطنه الذي لا يدين بدين الإسلام تقول: **فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْنَا حَزْنًَا حَزْنَا قَطُّ كَانَتْ أَشَدَّ عَلَيْنَا مِنْ حُزْنِ حَزْنَاهُ عِنْدَ ذَلِكَ تَخَوُّفًا أَنْ يَظْهَرَ ذَلِكَ الرَّجُلُ عَلَيَّ النَّجَاشِيَّ**

ثم إن المسلمين شاركوا عمليا في الدفاع عن الحبشة والنجاشي بإرسال الزبير بن العوام لمناصرتة ومتابعة الأخبار ونقلها للمسلمين تقول أم سلمة رضي الله عنها: **فَدَعَوْنَا اللَّهَ تَعَالَى لِلنَّجَاشِيِّ بِالظُّهُورِ عَلَيَّ عَدُوِّهِ وَالتَّمَكِينِ لَهُ فِي بِلَادِهِ قَالَتْ وَلَمْ يَرَوْا كَذَلِكَ فِي التَّضَرُّعِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ جَلَّ أَنْ يَنْصُرَ مَلِكًا غَيْرَ مُسْلِمٍ إِعْطَاءً لِلدُّنْيَا فِي الدِّينِ أَوْ هَدْمًا لِمَبْدَأِ الْوَلَاءِ وَالْبِرَاءِ فِي الْإِسْلَامِ.**

وبعد انتصار النجاشي وحسم المعركة لصالحه قَالَتْ: **فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْنَا فَرِحْنَا فَرِحَةً قَطُّ مِثْلَهَا.**

إنه اندماج منضبط لا يمس الثوابت والأصول؛ بدليل أن جعفر بن أبي طالب المتحدث الرسمي باسم المسلمين أمام النجاشي لما دخل عليه لم يسجد عنده كما سجد عمرو بن العاص ، ولما سأله الملك قائلا: **لماذا لم تسجد لي كما سجد من سبقك؟**

قال بوضوح: **لقد أرسل الله إلينا نبيا فعلمنا أن لا نسجد إلا لله. وكان بوسعه أن يبرر الأمر بحجة الحفاظ على المسلمين، وأنها ضرورة، وأنها مرة واحدة، وأن الله تعالى مطلع على ما في قلبه.**

وتأمل موقفه لما نصب له عمرو بن العاص الفخ فقال للملك: **إنهم يقولون في عيسى بن مريم بهتاناً عظيماً؟ ولما سأله الملك قال: نقول فيه ما قال الله تعالى هو عبد الله ورسوله، وكلمته ألقاها على مريم العذراء البتول.**

وآفة المسلمين في الغرب أنهم حولوا المتغيرات إلى ثوابت، والفروع إلى أصول، والظنيات إلى قطيعات، والمختلف فيه إلى مجمع عليه، فضلوا طريق الاندماج الصحيح، وتحمسوا حيث لا مكان للحماس، وبردوا حيث تجب الثورة.

فلا زالت القضايا التي تشغل بال المسلمين في الغرب، مصافحة الرجل للمرأة، واللحية، والنقاب، وتقصير الثياب، وسماع الموسيقى، والختان، وتغيير الاسم بعد الإسلام، وثبوت هلال رمضان بالحسابات الفلكية أم بالرؤية البصرية؟، وغير ذلك من الفروع الفقهية الخلافية التي ما وقع الخلاف فيها إلا ليتفجع به الناس في ظرف أو بيئة كهذه، وإلا لجعل الشارع كل أحكام الإسلام قطعية، ولرفع الخلاف الفقهي من لدن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى يومنا هذا، لكن الذي حدث العكس فكانت واقعة صلاة العصر في بني قريظة واختلاف الصحابة في فهم كلام النبي صلى الله عليه وسلم، واقعة مشكّلة لبداية الاختلاف، ووجود مدرستين في مجتمع الصحابة: مدرسة مقاصدية تعليلية، وأخرى نصية ظاهرية، وسار الأمر على هذا النحو إلى يومنا هذا.

لقد كان حريا على المحرمين للإقامة في الغرب تجنباً للفتنة والغواية أن يقدموا حلولاً عملية للمسلمين في الغرب، تحفظ عليهم دينهم، وأن يدعموهم لتحقيق هذا الهدف، وأن يبصروهم بأهداف ومقاصد وجودهم، وأن يتابعوا حرصهم عليها أو انحرافهم عنها، وأن يقوموا مسيرتهم حيناً بعد حين، بدل طلب الهجرة الجماعية من الغرب كما حدث.

([1]) تفسير الكشاف ٥٨٧/١

([2]) تفسير المنار [٥ / ٢٩١]

([3]) فتاوى الرملي (١/٥٣-٥٤)

([4]) مسند أحمد [١١ / ٤٨٩]

([5]) صحيح البخاري [١٢ / ٢٨٩]

([6]) فتح الباري لابن حجر [١١ / ٢٣٢]

([7]) صحيح البخاري [١٣ / ١٢٧] ، وصحيح مسلم [١٢ / ٣٠٤] ،

([8]) أخرجه أبو داود (رقم: ٢٦٤٥) والترمذي (رقم: ١٦٠٤) من رواية قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبد الله.

وحكم البخاري فيما نقله عنه الترمذي ووافقه ، بأن الأصح فيه أنه حديث مرسل ، والمرسل من أنواع الحديث الضعيف ، وكذلك أعله أبو حاتم الرازي (كما في كتاب «علل الحديث» رقم: ٩٤٢).

([9]) المسلم مواطن في أوروبا ص ١٧

([10])

الروض الأنف ٢ / ١١٤

([11])

المنتخب من كتاب أزواج النبي للزبير بن بكار ص ١٧